[48] ونقبل شهادته (1)، ونجيز الصلاة خلفه (2)، ونحرم غيبته (3). ونعتقد فيمن خالف (4) ما وصفناه (5) أو شيئا (6) منه أنه على غير الهدى، وأنه ضال عن الطريقة المستقيمة، ونتبرأ منه كائنا من كان، من أي قبيلة كان (7)، ولا نحبه (8)، ولا نعينه (9)، ولا ندفع إليه

1 - عنه البحار: 88 / 96 ح 66. راجع الوسائل: 27 / 391 - كتاب الشهادات - باب 41. 2 - عنه البحار: 88 / 96 ح 66. العيون 2 / 121 ضمن ح 1 بمعناه، عنه الوسائل: 8 / 312 - أبواب صلاة الجماعة - باب 10 ح 11. 3 - عنه البحار: 88 / 96 ح 66. انظر تفسير القمي: 1 / 204، والكافي: 2 / 235 ح 19، ومعاني الأخبار: 184 ح 1، وص 400 ح 60، والخصال: 1 / 208 ح 29، وص 216 ح 40، و ج 2 / 622 ضمن ح 10، والأمالي: 91 المجلس 22 ح 3، وص 276 المجلس 54 ح 17، وص 345 المجلس 66 ضمن ح 1، وأمالي الطوسي: 2 / 150، والاحتجاج: 315، وتفسير نور الثقلين: 5 / 93 ذيل قوله تعالى: (ولا تجسسوا ولا يغتب...) " الحجرات: 12 ". راجع الكافي: 2 / 357 باب الغيبة والبهت، والوسائل: 12 / 278 - أبواب أحكام العشرة - باب 152. 4 - " يخالف " ب، البحار. 5 - " وصفنا " ب، البحار. 6 - " شئ " ب. 7 - عنه البحار: 88 / 96 ح 66 إلى قوله: غير الهدى، وليس فيه " أو شيئا منه ". الاعتقادات: 111 بمعناه. راجع ص 46 الهامش رقم: 4. 8 - انظر الكافي: 2 / 124 باب الحب في ا والبغض في ا، والوسائل: 16 / 165 - أبواب الأمر والنهي - باب 15. 9 - انظر الفقيه: 4 / 5، وص 6، ومعاني الأخبار: 196 ضمن ح 2، وجامع الأخبار: 152، وتنبيه الخواطر: 1 / 17، والمستدرك: 11 / 372 ضمن ح 11 عن محمد بن فضل بن شاذان في كتاب الغيبة، و ج 12 / 322 ح 12 عن لب الألباب. راجع ص 47 الهامش رقم: 4، والمستدرك: 13 / 122 باب تحريم معونة الظالمين ولو بمدة قلم....